إذا تعب الإمام وهو يصلي فجلس فهل يجلس من خلفه

س: إذا تعب الإمام وهو يصلي (مرض) والناس خلفه فجلس، هل يلزم من خلفه الجلوس، وإذا لم يستطع السجود فأصبح يومئ إيماء، فهل يفعل من خلفه فعله أم لا؟ ج: متى كان الإمام مريضا فإنه لا يصلي بالجماعة، بل يوكل غيره حتى يشفى فإن لم يوجد غيره من هو أهل للإمامة صلى بهم جالسا، فإن ابتدأ الصلاة بهم وهو جالس فالأفضل لهم أن يجلسوا خلفه، لقوله -صلى الله عليه وسلم- { وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون } متفق عليه ويجوز أن يصلوا قياما؛ لأنه -صلى الله عليه وسلم- في آخر حياته { صلى بهم جالسا وهم قيام، يبلغهم أبو بكر صلاته } رواه البخاري ورجح أنه ناسخ للصلاة قاعدا، وفرق الأكثرون بين من ابتدأ بهم جالسا فلهم الجلوس، ومن ابتدأ بهم قائما ثم اعتل فجلس فيلزمهم الإتمام قائمين، فأما إذا عجز عن السجود واقتصر على الإيماء فإنهم يسجدون ولا يجزئهم الإيماء به.